

وزارة التجارة الخارجية

قرار رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٤

بشأن وقف بعض الشركات المصدرة للقول السوداني

إلى الاتحاد الأوروبي موسم ٢٠٠٣/٢٠٠٤

وزير التجارة الخارجية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٧٥ لسنة ١٩٩١ بإصدار لائحة القواعد المنفذة لأحكام

القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ المشار إليه وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٢ لسنة ٢٠٠٠ « قانوني مشترك » بشأن نظام إنتاج

وفحص وإعداد القول السوداني للتصدير ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١١٤ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجنة تنظيم تصدير الفول السوداني ؛

وعلى كتاب المفوضية الأوروبية بشأن الإخطارات الصادرة عن نظام الإنذار السريع للمواد الغذائية في الاتحاد الأوروبي ؛

وبناء على مذكرة قطاع سياسات التجارة الخارجية بتاريخ ٢٠٠٤/١/١٥ ؛

مقرر :

(المادة الأولى)

يوقف عن تصدير الفول السوداني لدول الاتحاد الأوروبي خلال الموسم الحالي ٢٠٠٤/٢٠٠٣ الشركات التالية :

- شركة باسمكو للتصدير والاستيراد .

- شركة واحة مصر لتصدير الحاصلات الزراعية .

وذلك لحين انتهاء إجراءات التحقيق معهما حول أسباب وجود حالات إصابة بالأفلاتوكسين في رسائل الفول السوداني المصدرة لهذه الأسواق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في ٢٠٠٤/١/١٩

وزير التجارة الخارجية

د. يوسف بطرس غالى